

## السؤال

ما حكم الصلاة في ثياب السلك والتي تشف قليلا ما تحتها ويرى منها حجم الجسد.

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان الثوب شفافاً بحيث يبدو من ورائه لون البشرة ، فإنه لا تصح الصلاة فيه ، لعدم ستر العورة .

وقد سئل عن ذلك الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله فقال :

إذا كان الثوب المذكور لا يستر البشرة لكونه شفافاً أو رقيقاً : فإنه لا تصح الصلاة فيه من الرجل إلا أن يكون تحته سراويل أو إزار يستر ما بين السرة والركبة .

وأما المرأة فلا تصح صلاتها في مثل هذا الثوب إلا أن يكون تحته ما يستر بدنها كله .

أما السراويل القصيرة تحت الثوب المذكور فلا تكفي .

وينبغي للرجل إذا صلى في مثل هذا الثوب أن تكون عليه فنيلة أو شيء آخر يستر المنكبين أو إحداهما لقول النبي صلى الله عليه وسلم " لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء " متفق على صحته .

" فتاوى إسلامية " ( 1 / 219 ) .

أما إذا كان الثوب يستر البشرة ولا يبدو من ورائه لونها ولكنه لنعومته أو ضيقه يبين حجم الأعضاء ، فإن هذا لا يمنع من صحة الصلاة فيه ، ما دامت العورة مستورة .

قال ابن قدامة : الواجب الستر بما يستر لون البشرة ، فإن كان خفيفاً يبين لون الجلد من ورائه ، فيعلم بياضه أو حمرة ، لم تجز الصلاة فيه ، لأن الستر لا يحصل بذلك ، وإن كان يستر لونها ، ويصف الخلقة ، جازت الصلاة ، لأن هذا لا يمكن التحرز منه .



المغني 2 / 286 .